

تاج العروس من جواهر القاموس

قال : قوله : بالحنو : يريد حنو قُرَاقِرِ الذِّي مات فيه ذو القَرْنَيْنِ بالعِراق . وقُرَاقِر : ع بالسَّماوة في بادِية الشام لِبَنِي كَلْبٍ تَسِيلُ إِلَيْهِ أَوْدِيَّةُ ما بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ فِي حَقِّ أَسَدٍ وَطَيْئٍ . وقُرَاقِرُ : قاعٌ مُسْتَطِيلٌ بالدَّهْناءِ وقيل : هي مَفازَةٌ في طَرِيقِ الْيَمَامَةِ قَطَعَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ . وقد جاءَ ذِكْرُهَا فِي الْحَدِيثِ وَهَكَذَا فَسَّرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ . والقُرَاقِرَةُ بهاءٍ : الشَّقِيقَةُ كَالْقِرْقَارَةِ . ولو ذَكَرَهُمَا فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ لَصَابَ . وقُرَاقِرَةُ : ماءةٌ بِنَجْدٍ . والقُرَاقِرَةُ : المَرُوءَةُ الْكَثِيرَةُ الْكَلَامِ عَلَى التَّشْبِيهِ . وقُرَاقِرِيٌّ بِالضَّمِّ : ع ذَكَرَهُ الصَّاعِنِيُّ . وقُرَاقِرُ بِالْفَتْحِ : مَوْضِعٌ مِنْ أَعْرَاضِ الْمَدِينَةِ شَرْفِهَا □□ تَعَالَى لَأَلِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ B هُما وليس بَتَمَحْضٍ قُرَاقِر - بِالضَّمِّ - كما زَعَمَ بَعْضُهُمْ فَإِنَّ ذَلِكَ بِالْدَّهْناءِ ؛ وَقَدْ تَقَدَّسَ . والقُرْقُورُ كَعُمْفُورٍ : السَّفِينَةُ أَوِ الطَّوِيلَةُ أَوِ الْعَظِيمَةُ وَالْجَمْعُ الْقَرَاقِيرُ . ومنه قولُ النَابِغَةِ : قَرَاقِيرَ الذَّبِيطِ عَلَى التَّلَالِ . وفي الْحَدِيثِ : فَإِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنْدَةِ الْجَنْدَةَ رَكِبَ شُهَدَاءُ الْبَحْرِ فِي قَرَاقِيرٍ مِنْ دُرٍّ . وفي حَدِيثٍ مُوسَى عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيَّانَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ : رَكِبُوا الْقَرَاقِيرَ حَتَّى أَتَوْا آسِيَةَ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ بِتَابُوتِ مُوسَى . وفي الْحَدِيثِ : خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى □□ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَعْدَةٍ يَتَدَبَّعُهَا حُذَاقِيٌّ عَلَيْهَا قَوَاصِفٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا قَرَقَرُهَا الصَّعْدَةُ : الْأَتَانُ . وَالْحُذَاقِيٌّ : الْجَحْشُ . وَالْقَوَاصِفُ : الْقَطِيفَةُ . وَالْقَرَقَرُ : الطَّهْرُ كَالْقِرْقَرِيِّ كَفِعْغَلٍ بِكَسْرِ الْفَاءِ يَنْ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْمَفْتُوحَةِ . وفي بَعْضِ النَّسَخِ بِفَتْحٍ الْفَاءِ يَنْ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ . قال شَيْخُنَا : ومثْلُهُ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ لِأَبِي حَيَّانٍ وَلَكِنَّهُ فَسَّرَهُ بِأَنَّهُ اسْمُ مَوْضِعٍ وَكَذَلِكَ الْجَوْهَرِيُّ . قلتُ : الَّذِي ذَكَرُوهُ أَنَّهُ اسْمُ مَوْضِعٍ هُوَ قَرَقَرِيٌّ بِالْفَتْحِ وَوَزَنُوهُ بِفَعْلَلَيْ وَلَا إِخَالُهُ إِلَّا هَذَا وَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ غَرِيبٌ . ثم إِنَّهُمْ افْتَصَرُوا عَلَى ذِكْرِ الْمَوْضِعِ وَلَمْ يُحْلَوْهُ . وَوَجَدْتُ أَنَا فِي مَعْجَمِ الْبِلَادِ مَا نَصَّهُ : قَرَقَرِيٌّ مَقْصُورًا : بَلَدٌ مِنَ الْيَمَامَةِ أَرْبَعَةُ حُمُونٍ : اثْنَانِ لِثَقِيفٍ وَحِمْنٌ لَكِنْدَةَ وَآخَرُ لِنُجُمِيرٍ . وَالْقَرَقَرُ : الْقَاعُ الْأَمْلَسُ وَمِنْهُ حَدِيثُ الزَّكَاةِ وَقَدْ تَقَدَّسَ قَرِيبًا فِي كَلَامِهِ فَهُوَ تَكَرَّرُ وَيَرْتَكِبُ مِثْلَ هَذَا كَثِيرًا . وَالْقَرَقَرُ : لِبَاسُ الْمَرَأَةِ لُغَةٌ فِي الْقَرَقَلِ ؛

قاله الصاغانى . ويُقال : شُبِّهَتْ بِشَرَّةِ الْوَجْهِ بِهِ ؛ كَذَا فِي اللِّسَانِ . وَمِنْ
 الْمَجَازِ : قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ لِرَجُلٍ : أَمِنْ أَسْطُمَّتْهَا أُنْزَتْ أَمْ مِنْ
 قَرِّ قَرِّهَا ؟ الْقَرِّ قَرٌّ مِنَ الْبَلَادَةِ : نَوَاحِيهَا الظَّاهِرَةُ عَلَى التَّشْبِيهِ
 بِقَرِّ قَرَّةِ الْوَجْهِ ؛ هَكَذَا ذَكَرَهُ الصَّاعَانِي . وَفِي الْأَسَاسِ : يَقَالُ : هُوَ ابْنُ
 قَرِّ قَرِّهَا كَمَا يُقَالُ : ابْنُ بَجْدَتِهَا . وَالْقَرِّ يَّةٌ كَجَرِيَّةٍ : الْحَوْصَلَةُ
 وَالْقَرِّ يَّةٌ : لِقَبِّ جُمَاعَةٍ بَدَتْ جُشَمَ وَهِيَ أُمُّ أَيُّوبَ بْنِ يَزِيدَ الْبَلِغِ
 الشَّاعِرِ الْفَصِيحِ الْمَعْرُوفِ وَهُوَ أَيُّوبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسَ بْنِ زُرَّارَةَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ
 جُثَمَ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ بْنِ زَيْدٍ مَذَاهِجَ بْنِ عَوْفٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْخَزْجِ
 بْنِ تَيْمٍ . ابْنُ النَّمِرِ وَكَانَ ابْنُ الْقَرِّ يَّةَ خَرَجَ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ فَقَتَلَهُ
 الْحَجَّاجُ بْنُ يُوْسُفَ ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلَابِيِّ . وَالْقَرَّارِيُّ : الْخَيْطَاطُ قَالَ
 الْأَعَشَى :

يَشُقُّ الْأُمُورَ وَيَجْتَابُهَا ... كَشَقِّ الْقَرَّارِيِّ ثَوْبَ الرَّسَدَنِ وَقَالَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْخَيْطَاطِ : الْقَرَّارِيُّ وَالْفُضُولِيُّ وَهُوَ الْبَيْطَرُ . وَقِيلَ :
 الْقَرَّارِيُّ : الْقَصَّابُ قَالَ الرَّاعِي فِي رِوَايَةٍ غَيْرِ ابْنِ حَبِيبٍ :
 وَدَّارِيٍّ سَلَخَنَ اللَّيْلَ عَنْهُ ... كَمَا سَلَخَ الْقَرَّارِيُّ الْإِهَابَا